عبد الله بن فودي النيجيري
(ت: ١٢٤٥هـ)
سيرته ولمحات من منهجه في التفسير

الباحث/ فهد مبارك الضاعن[*]

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

{يَا أيهَا الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاته وَلا تَمُوتُنَّ إلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلمُونَ}(١).

{يَا أيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذي خَلَقَكُمْ منْ نَفْسٍ وَاحدَة وَخَلَقَ منْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ منْهُمَا رجَالاً كَثيرًا وَنسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذي تَسَاءَلُونَ به وَالأَرْحَامَ إنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقيبًا}(٢).

{يَا أيهَا الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَديدًا (٧٠) يُصْلحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ

(*) باحث دكتوراه بقسم الشريعة الإسلامية – كلية دار العلوم – جامعة القاهرة.

(١) [سورة آل عمران آية: ١٠٢].

(٢) [سورة النساء آية: ١].

وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [1].

أما بعد:

فإن كتاب الله – تعالى– خدُمِ خدمة لم ينله كتاب آخر، فدارت حوله كثير من معارف المسلمين وعلومهم، حتى صار محور حضارتهم وثقافتهم وهويتهم.

ولذلك تفرغ له نفر من المسلمين على مر العصور قراءة وحفظا وفهما وتأصيلا واستنباطا، والمكتبة الإسلامية شاهدة على ذلك.

ومن هؤلاء النفر الذين قيضهم الله – تعالى– لخدمة كتابه الكريم الإمام عبد الله بن محمد بن فودي النيجيري؛ فقد ألف وصنف في خدمة كتاب الله ثلاثة تفاسير فجزاه الله خيرا على ما قدم.

وقد عني في تفسيره بعلوم القرآن المختلفة كما نص في مقدمته لكتابه ضياء التأويل، والتي من جملتها ما يتعلق بالأحكام والمسائل الفقهية، فقد حظي هذا الاتجاه بحضور واسع في تفسيره، الأمر الذي يدعو إلى الوقوف على هذا التفسير وغيره من تفاسيره ومعرفة الاتجاه الفقهي الذي سار عليه صاحبه ولا يكون ذلك إلا باستكشاف آرائه الفقهية ومعرفة أصوله في الاستدلال وطريقة عرضه للمسائل الفقهية والتعامل مع القض. أي: الفقهية.

وفي هذا البحث نعرض للتعريف بالشيخ الإمام عبد الله بن محمد بن فودي، ونعرض كذلك للمحات من منهجه في التفسير من خلال كتابيه: **ضياء التأويل في معاني التنـــزيل وكفاية ضعفاء السودان في بيان تفسير القرآن.**

خطة البحث:

اقتضت طبيعة هذا البحث أن يكون في مقدمة ومبحثين وخاتمة على النحو التالي:

(١) [سورة الأحزاب آية: ٧٠، ٧١].

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، والمنهج المتبع في الدراسة، وخطة البحث.

المبحث الأول: سيرة عبد الله بن فودي – رحمه الله–.

المبحث الثاني: لمحات من منهج ابن فودي في التفسير.

الخاتمة: واحتوت على أهم نتائج البحث، ويتلوها فهرس المصادر والمراجع.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم وبارك على محمد وآله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

* * *

المبحث الأول
سيرة ابن فودي

ويمكن أن نعرض لسيرته – رحمه الله– في الفروع الآتية:

الفرع الأول: اسمه ونسبه:

هو عبد الله بن محمد بن عثمان بن صالح بن هارون الملقب بغورط بن رجب بن محمد ثنب بن أيوب بن ماسران بن بوب بابا بن موسى جكل[١] ويلقب بابن فودي، وفودي تعنى بالفلانية: الفقيه.

ينتمى الشيخ عبد الله بن فودي إلى مجموعة من قبائل الفلانيين تسمى بالتوروذ (توروبي بالفلاني) و(تورنكاوا بالهوسا) وتعتقد بعض الروايات أن هذه المجموعة قد هاجرت إلى بلاد (هوسا) في القرن الخامس عشر، تحت قيادة موسى جكل يقول الشيخ عبد الله بن فودي في كتابه "إبداع النسوخ من أخذت من الشيوخ" بأن "موسى هذا هو الذي جاء مع قبيلتنا من أرض الغرب التي هي فوت (يعنى بها: فوت تورو حاليًا في جمهورية السنغال) فيما نسمع، وهو من رؤسائهم حتى وصل بهم إلى أرض (كن)، وهم أول من عمرها قبل حوس والتوارك، حتى انتشروا في أرض حوس بعد. وهم أصل قبيلة الفلان ولغتهم هي لغة الفلان. سبقوا الفلانيين إلى حوس بسبع سنين"[٢].

الفرع الثاني: مولده:

اختلفت الروايات في مولده، يقول الشيخ أبو بكر غومي قاضي قضاة نيجيريا الشمالية السابقين في مقدمته لكتاب ضياء التأويل للمؤلف: "إن الشيخ عبد الله ولد

(١) انظر: إبداع النسوخ ما أخذت من الشيوخ ص١.
(٢) إبداع النسوخ صفحتى (١-٢).

سنة (١١٩٧هـ-١٧٨٢م) ويعتقد الدكتور أبو بكر علي غندو أن مولده كان سنة (١١٨٠هـ-١٧٦٦م)[١] وكان مولده بولاية غوبر.

الفرع الثالث: نشأته العلمية:

يذكر لنا الشيخ عبد الله بن فودي شيئًا عن نشأته العلمية، ذلك بأن لوالده دورًا كبيرًا في تنشئته وتربيته وتعليمه، لقد حفظ الشيخ عبد الله بن فودي القرآن أولا على يد والده. ومع ذلك فإن الشخص الذي لعب دورًا أساسيًا في صقل شخصية عبد الله العلمية والخلقية هو أخوه الأكبر الشيخ عثمان بن فودي. لقد تركه والده عنده وهو ابن ثلاث عشرة سنة، يعترف الشيخ عبد الله بن فودي بفضائل هذا الشيخ التي "سارت بها الركبان شرقًا وغربًا" [٢].

لقد قرأ الشيخ عبد الله على أخيه العشرينيات والوتريات والشعراء الستة، كما أخذ منه علم التوحيد من الكتب السنوسية وشروحها. ويذكر عبد الله أنه "قل كتاب لعلم التوحيد وصل إلى بلادنا أو عرفته و لم أنقله عنه" [٣].

درس الشيخ عبد الله أيضًا على يد أخيه الإعراب من الآجرومية والملحة وقطر الندى، كذلك أخذ عنه علم التصوف الذي للتخلق والذي للتحقق. أما في ميدان الفقه، فقد درس معه كتب الفقه المالكي التي ساعدته على معرفة فرض العين: كالأخضرية والعشماوية، ورسالة ابن أبي زيد القيرواني، أخذ عبد الله عن أخيه أيضًا تفسير القرآن الكريم من أول سورة الفاتحة إلى آخر القرآن الكريم عدة مرات. وفي مجال الحديث درس عبد الله على أخيه علم الحديث دراية: كالعراقي، ورواية:

(١) انظر: عبدالله بن فودي، ضياء التأويل في معاني التنـــزيل مطبعة الاستقامة، القاهرة، ســـنة١٩٦١م، ص٣، والراوية الأخيرة هي الصحيحة إذا ما قارناها بمولد الشيخ عثمان بن فودي. انظر: ما بعد.
(٢) إبداع النسوخ ص (٢-٣).
(٣) السابق ص (٣).

كالبخاري [١].

ولم تقتصر دروس عبد الله مع أخيه على هذه العلوم فقط، بل تعدتها إلى الحساب الذي استوعبه عن طريقه، ويقول عبد الله عن أخيه إنه: "حصل لي بحمد الله التبصر في الدين من فيضان نوره، ومن تواليفه المفيدة، العربية والعجمية، فما ألف كتابًا من أول تواليفه إلى الآن إلا كنت أول من نقله عنه غالبًا" [٢].

كتب الشيخ عبد الله هذا المقال، وهو في نحو الخمسين من عمره، يذكر لنا أيضًا أنه صاحب أخاه عثمان في الحضر والسفر وما فارقه منذ أن كان يافعًا إلى أن وصل إلى هذه الدرجة من العمر. أي: وقت كتابة المقال [٣].

ومن أشهر الشيوخ الذين عددهم الشيخ عبد الله بن فودي ضمن أساتذته: الشيخ جبريل.

يذكر لنا الشيخ عبد الله بن فودي أنه قد أخذ عن الشيخ جبريل هذا كتب أصول الفقه: ككتب القرافي، والكوكب الساطع، وجمع الجوامع، كما قرأ عليه بعض تواليفه[٤].

لازم الشيخ عبد الله الشيخ جبريل لفترة ليست بالقصيرة، واستفاد منه فائدة عظيمة، ويذكر الشيخ عبد الله أن الشيخ جبريل بن عمر الطارقي قد لقنه كلمة التوحيد، هو وأخوه عثمان بن فودي، وأجازهما أيضًا في كل مروياته. كذلك أعطاهما كتاب ألفية السند الذي ألفه شيخه المصري مرتضى الزبيدي، وألفية السند هذه عبارة عن إجازات متسلسلة تضم اسم جبريل بن عمر وبعض كبار العلماء.

---

(١) إبداع النسوخ ص (٣).

(٢) السابق ص (٤).

(٣) إبداع النسوخ ص (٤).

(٤) لقد ألف الشيخ جبريل بن عمر عدة مؤلفات وللأسف لم يكتشف منها شيء حتى الآن، لكن هنالك إشارة إلى مؤلفات الشيخ جبريل في كتاب الشيخ عثمان بن فودي بعنوان "شفاء الغليل فيما أشكل من كلام شيخ شيوخنا جبريل"، والمخطوط موجود في عدة دور وثائق، من ضمنها مركز بحث تاريخ شمال بنيجيريا، محفظة (ج/١م/١٣).

الفرع الرابع: شيوخه:

يتحدث الشيخ عبد الله عن شيوخه قائلا: "إن الشيوخ الذين أخذت عنهم العلم لا أحصيهم الآن ولكن هؤلاء مشاهيرهم (أي: المذكورين آنفًا). وكم عالم أو طالب علم أتانا من الشرق، فاستفدت منه ما لا أحصيه! وكم عالم أو طالب علم أتانا من الغرب فاستفدت منه ما لا أحصيه![1]. فكما ذكرنا آنفًا، فإن الشيخ عبد الله بن فودي، قد لازم أخاه عثمان مدة ليست بالقصيرة في تجواله وترحاله، كل هذا في سبيل نشر الدعوة الإسلامية إعلاء ألوية الحق وإحياء السنة المحمدية، وإخماد البدع الشيطانية التي تمكنت من المجتمع في تلك الآونة.

أقام الشيخ عثمان بن فودي في (زنفر) نحوا من خمسة أعوام يعقد حلقات الدروس، ويرشد الناس خاصتهم وعامتهم إلى سواء السبيل، وكان مدار ما يحدث الناس به في مجالسه كالآتي:

١- ذكر ما فرضته الشريعة . أي: الأصول والفروع الظاهرة والباطنة.

٢- الحث على اتباع سنة الرسول ﷺ.

٣- رد الأوهام التي توهمها الطلبة في المسائل المتعلقة بالقصائد.

٤- إخماد البدع الشيطانية، ورد العوائد الردية.

٥- نشر العلوم الشرعية وتحرير المشكلات فيها والإفادة بالغرائب النوادر في العلوم[2].

الفرع الخامس: مؤلفاته:

تزيد مؤلفات الشيخ عبد الله بن فودي على مائة وسبعين كتابًا، عدا الرسائل والخطابات فرغم مشاغله الكثيرة وظروف الجهاد المتأرجحة بين النصر والهزيمة، إلا أنه

(١) إيداع النسوخ ص (٨).
(٢) إنفاق الميسور ص (٧٢).

قد أثرى المكتبة الإسلامية بالكثير من العمل الجاد، وأسهم إسهامًا كبيرًا، وقدم عطاء عظيمًا في ميادين الشريعة: التفسير والفقه وأصوله، والسياسة والإدارة ونظام الحكم، والحديث والتوحيد، كما ألف عبد الله. أيضًا في اللغة والصرف والعروض وعلم التصوف، يقول الأستاذ أبو بكر غمي قاضى قضاة نيجيريا الشمالية السابق: "إن للشيخ عبد الله كرامات متعددة، منها غزارة علمه الدالة عليها كثرة مؤلفاته التي لا يقل عددها عن مائة مؤلف مع ما هو فيه من الأشغال الشاقة وقت الهرج قلة الراحة، فهو إذن قطب رحى جهاد الشيخ عثمان بن فودي، وقائد الجيوش، وشيخ المدارس، وإمام المساجد، ووزير أمير المؤمنين، ومدير السياسة وموؤسسها ومقيم العدل وبانيه، ومع ذلك فهو الكاتب الناسخ، والمؤلف المنشئ، والشاعر الناثر، والناظم المحلل، وفي كل فن له كتاب شامل"(١).

وفيما يلي نعرض لأهم مؤلفاته – رحمه الله– في فنون العلم المختلفة:

أولاً: مؤلفاته في التفسير وعلوم القرآن:

١– "ضياء التأويل في معاني التنـــزيل".

ويعد أهم مؤلف له في هذا الباب، وقد طبع في مجلدين كبيرين، وكل مجلد يحتوي على جزأين، وهو في تفسير القرآن الكريم.

ويقول الشيخ عبد الله في مقدمته لهذا الكتاب: ... وبعد؛ فهذا لما اشتدت إليه حاجة الراغبين وإلحاح الملحين أن أكتب لهم تفسيرًا يفهمون به كتاب الله مع الاعتماد فيه على أرجح الأقوال بإعراب ما يحتاج إلى الإعراب منه، والتنبيه على القراءات المشهورة السائدة في البلاد الهوسية والسودانية... وبيان الأحكام الشرعية مع رعي مذهب مالك فيها، والتنبيه على ما يتعلق بالبلاغة. فأجبتهم إلى ذلك راجيًا من الله

(١) انظر: عبدالله بن فودي، ضياء التأويل في معاني التنـــزيل، ١/٥ القاهرة مطبعـــة الاســـتقامة ســـنة (١٩٦١م).

تيسيره وثوابه وسميته "ضياء التأويل في معاني التنـــزيل"(١).

وقد أورد الشيخ عبد الله في هذا التفسير كثيرًا من القصص والأحاديث النبوية؛ كما أشار إلى الخلافات بين المذاهب الأربعة في تفسير بعض الآيات، وتطرق لذكر "القراءات السبع". ويعد "تفسير الطبري" من أشهر مصادره في هذا الكتاب(٢).

٢- **"كفاية أهل الأيمان في تفسير القرآن" ويسمى أيضا: "كفاية ضعفاء السودان في بيان تفسير القرآن"**(٣).

يقول في مقدمته: لما منَّ الله عليَّ بإكمال تفسير القرآن "ضياء التأويل في معاني التنـــزيل" وكان حافلا ببيان القراءات السبع وبيان أقوال الأئمة الأربعة في الفروع وبيان علوم العربية والبلاغة، والأصول وترتيب الغزوات وغير ذلك مما لا يعرفه إلا من طالعه مستحضرا لما فيه، فضعف عنه لذلك الضعفاء، صرفت الهمة إلى تلخيص لهم مبنيًّا على روأية ورش فقط وعلى مشهور مذهب مالك، وعلى ما لا بد منه من علوم العربية والبلاغة والقصص(٤).

وقال الدكتور عبد العظيم الأجطل: مطبوع في جزأين من الحجم المتوسط(٥).

٣- **نيل السول من تفاسير الرسول** ويتضمن أقوال الرسول ﷺ في التفسير(٦).

---

(١) انظر: مقدمة الضياء.
(٢) انظر: الشيخ عبد الله بن محمد فودي وآثاره الفكرية.
(٣) طبع بتحقيق د/ ثاني موسى أياغي، و د/ حامد إبراهيم حامد ط دار الأمة كانو نيجيريا ٢٠٠٨م .
(٤) "انظر: نقلا عن مقال جهود الشيخ عبد الله بن فودي التعليميـــة في نظـــم العلـــــوم العربيـــة والإســـلامية".
(٥) المفسر عبدالله بن فودي وأثره الديني في نيجيريا ص٢١ .
(٦) مخطوط، غرفة البحوث، جامعة بايرو، كنو، انظر عبد الله بن فودي وآثاره العلمية و لم أحصل عليـــه حيث إنه مفقود.

منظوماته في علوم القرآن:

وبالإضافة إلى ذلك نجد له في علوم القرآن ثلاثة كتب أخرى كلها منظومات:

١- **مفتاح للتفسير**: وهو نظم لكتابي السيوطي: "الإتقان في علوم القرآن" و"النقاية في علم التفسير"[١].

٢- **سلالة المفتاح**[٢].

٣- **الفرائد الجليلة وسائط الفوائد الجميلة**: وهو نظم لكتاب الشوشاوي "الفوائد الجميلة في الآيات الجليلة"[٣].

ثانيا: مؤلفاته في علم الحديث:

ألف الشيخ عبد الله في علم الحديث خمسة كتب هي:

١- **"درر الحكم للرسول وأهل الكرم"**.

وقد أورد فيه أحاديث الرسول ﷺ في الحكم والمواعظ والأمثال، وكذلك ما ورد عن الصحابة والتابعين والحكماء في الحكم والمواعظ والأمثال[٤].

٢- **سراج الجامع**: وهو كتاب منظوم عن كيفية جمع وترتيب وتراجم ورجال "الجامع الصحيح" للبخاري، واعتمد فيه على كتاب "فتح الباري" لابن حجر العسقلاني [٥]".

٣- **منظومة مصباح الراوي في علم الحديث**: وتحدث فيه عن موضوع الحديث وتعريفه والخبر ومن صنف فيه[٦].

---

(١) انظر: فهرس مخطوطات دار الوثائق القومية النيجيرية بكادونا: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ٢٧٦/١.

(٢) انظر: فهرس مخطوطات مكتبة جامعة أبادان – نيجيريا: محمد، بابا يونس ص: ٦٦.

(٣) والكتاب مطبوع بتحقيق الدكتور عبدالعلي عبد الحميد – نيجيريا.

(٤) مخطوط. (مخ ع ١٢٣/٢٩/١)، دار الوثائق، صكتو؛ وانظر: الشيخ عبدالله بن فودي وآثاره العلمية.

(٥) مخطوط (مخ ع ١/ ٢٩/ ١٢٤)، دار الوثائق، صكتو.

(٦) مطبوع دراسة وتحقيق وشرح محمد المنصور إبراهيم دار العلم للطباعة والنشر، مدينة سكتو، نيجيريا.

ثالثا: مؤلفاته في العقيدة:

١- نظم العقيدة الوسطى للسنوسي وشرحها[١].

٢- إيضاح زاد المعاد بمراقبة الأوقات بالأوراد[٢].

٣- شفاء الناس من داء الغفلة والوسواس[٣].

٤- شكر الإحسان على منن المنان[٤].

٥- نيل المرام من شيم الكرام[٥].

رابعا: مؤلفاته في الفقه:

١- ضياء الأنام في الحلال والحرام[٦].

٢- ضياء السياسات وفتاوى النوازل مما هو في فروع الدين من المسائل[٧].

٣- كفاية العوام في البيوع[٨].

٤- كفاية الطلاب في النكاح[٩].

٥- تقريب ضروري الدين[١٠].

---

(١) انظر: فهرس مخطوطات مكتبة جامعة أبادان – نيجيريا: محمد، بابا يونس ص: ٢١.

(٢) انظر: فهرس مخطوطات دار الوثائق القومية النيجيرية بكادونا: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ص: ٢١٣/٢.

(٣) فهرس مخطوطات دار الوثائق القومية النيجيرية بكادونا: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي. ص ٢٠٩/١.

(٤) انظر: فهرس مخطوطات مكتبة جامعة أبادان – نيجيريا: محمد، بابا يونس ص: ١٠٢.

(٥) انظر: فهرس مخطوطات دار الوثائق القومية النيجيرية بكادونا: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ص ٢٨/٢.

(٦) انظر: فهرس مخطوطات دار الوثائق القومية النيجيرية بكادونا: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ١٦٢/٢.

(٧) انظر: مطبوع بتحقيق: أحمد محمد كاني، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ط ١، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨ م.

(٨) انظر: فهرس مخطوطات دار الوثائق القومية النيجيرية بكادونا: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ١٩٨/٢.

(٩) انظر: فهرس مخطوطات مكتبة جامعة أبادان – نيجيريا: محمد، بابا يونس ص: ٢٤.

(١٠) انظر: فهرس مخطوطات دار الوثائق القومية النيجيرية بكادونا: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ص٢٨٤/٢.

٦- ضوء المصلي[١].

خامسا: مؤلفاته في السياسة الشرعية:

١- ضياء الحكام فيما لهم وعليهم من الأحكام[٢].

٢- ضياء السلطان وغيره من الإخوان في أهم ما يطلب علمه في أمور الزمان[٣].

٤- ضياء أولي الأمر والمجاهدين[٤].

٥- ضياء الولأيات في الأمور الدنيوية والدينيات[٥].

٦- ضياء المقتدين بالخلفاء الراشدين[٦].

٧- ضياء الإمام في صلاح الأنام[٧].

٨- ضياء الخلفاء ومن دونهم من الأقوياء والضعفاء[٨].

سادسا: مؤلفاته في مجال اللغة وعلومها:

١- البحر المحيط: الذي يفضله الشيخ عبد الله على ألفية السيوطي[٩].

٢- منظومة الحصن الرصين في علم الصرف وهي في ألف بيت[١٠].

٣- الفتح اللطيف: وهو في علم العروض والقوافي[١١].

---

(١) انظر: فهرس مخطوطات دار الوثائق القومية النيجيرية بكادونا: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ص: ٥٨/١.

(٢) انظر: فهرس مخطوطات دار الوثائق القومية النيجيرية بكادونا وانظر: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ص٢٠٢/٢ .

(٣) انظر: فهرس مخطوطات دار الوثائق القومية النيجيرية بكادونا: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ص ٨٦/١.

(٤) انظر: فهرس مخطوطات مكتبة جامعة أبادان – نيجيريا: محمد، بابا يونس ٧٠.

(٥) انظر: فهرس مخطوطات مكتبة جامعة أبادان – نيجيريا: محمد، بابا يونس ص٤٨.

(٦) فهرس مخطوطات مكتبة جامعة أبادان – نيجيريا: محمد، بابا يونس ص٤٨.

(٧) مخطوط، مخ ع ٩٤/١٨/١، دار الوثائق، صكتو؛ انظر: الشيخ عبد الله ابن فودي وآثاره العلمية.

(٨) مخطوط، غير مصنف، دار الوثائق، صكتو؛ انظر: الشيخ عبد الله بن فودي وآثاره العلمية.

(٩) مخطوط، غير مصنف، دار الوثائق، صكتو؛ انظر: الشيخ عبد الله بن فودي وآثاره العلمية.

(١٠) انظر: فهرس مخطوطات دار الوثائق القومية النيجيرية بكادونا: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ص١٦٢./٢.

(١١) مخطوط، مخ ع ٢/ ١٥/ ٣٧٠، دار الوثائق، صكتو؛ انظر: الشيخ عبد الله بن فودي وآثاره العلمية.

المبحث الثاني
لمحات من منهج ابن فودي في التفسير

١- يحرص الشيخ ابن فودي على تعريف المصطلحات الفقهية تعريفًا اصطلاحيًّا، ومن ذلك:

٢- تعريف الصوم:

قال الشيخ عبد الله بن فودي الصيام هو: الإمساك عن الأكل والشرب والجماع نهارًا مع النية إجماعًا"[(١)] وهذا في تفسيره لقول الله - تعالى- **﴿يَا أيهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾**[(٢)].

٣- تعريف الفقير والمسكين:

قال الشيخ عبد الله بن فودي: الفقير هو الذي له ما ينفقه لكن لا يكفيه لعيش عامه، والمسكين من لا شيء له وهو أحوج من الفقير. قال: وقد أكثر الناس من الفرق بينهما وما ذكرنا هو فرق المالكية، وقيل: الفقير من لا مال له ولا كسب، والمسكين من له مال ذو كسب لا يكفيه وقيل: العكس، وقيل: الفقير هو: الذي لا مال له إلا أنه لا يسأل لتعفف مفرط أو لبلغة لا تكفيه[(٣)].

- **تعريف التعريض:** قال الشيخ عبد الله بن فودي: "أن تذكر شيئًا تدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج إليه"[(٤)]. وهو في قوله - تعالى- : **﴿وَلاَ**

(١) ضياء التأويل ٦٨/١ ،كفاية ضعفاء السودان في بيان تفسير القرآن تحقيق د/ ثاني موسى أياغي، و د/ حامد إبراهيم حامد ط دار الأمة كانو نيجيريا ٢٠٠٨م . ١٥٩/١.

(٢) سورة البقرة، من الآية ١٨٣.

(٣) انظر: ضياء التأويل ٢١/٣، وقيل: المسكين من قارن فقره تذلل وسؤال، انظر: ضياء التأويل ٨٢/٢، وكفاية ضعفاء السودان ٥٦٦/١ .

(٤) ضياء التأويل ٩٤/١ وكفاية ضعفاء السودان ١٩٢/١.

جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾[١].

٢- يحرص الشيخ ابن فودي على ذكر أكبر قدر من المسائل التي تستنبط من الآية الواحدة، بعبارات مختصرة، مثال ذلك:

- قال - تعالى- : **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ﴾**[٢].

قال الشيخ عبد الله بن فودي: "واعلم أن الأئمة أجمعوا على سقوط الصلاة وقضائها[٣] عن الحائض والصوم تقضيه، وعلى حرمة الطواف بالبيت، وأنه يحرم بالنفاس ما يحرم بالحيض، واختلفوا في أقلهما، ولا حد له عند مالك بل الدفعة حيض وأقله عند الشافعي وأحمد: يوم وليلة، وعند أبي حنيفة: ثلاثة أيام، أقل النفاس عنده: خمسة وعشرون يومًا وأكثره عند الأكثر: ستون، وعند أبي حنيفة: أربعون، وأكثر الحيض عند مالك يختلف باختلاف النساء"[٤].

٣-إذا استنبط من الآية حكما فقهيا، فإنه يذكر بقية الأحكام التي لها تعلق بالمسألة ومثال ذلك:

أ- قوله - تعالى- : **﴿يَا أيهَا الَّذينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾**[٥].

قال الشيخ عبد الله: "فاسعوا" دليل على وجوبها على الحر المقيم الصحيح القريب من موضعها بثلاثة أميال أو أقل ولا تفتقر إقامتها إلى إذن الإمام ولا بد فيها من

(١) سورة البقرة، الآية ٢٣٥.
(٢) سورة البقرة، الآية ٢٢٢.
(٣) يريد بذلك: أنها تترك الصلاة في وقت الأداء وكذلك لا تقضي ما فاتها أيام الحيض؛ لأن الصوم يقضى بعد شهر رمضان.
(٤) ضياء التأويل ٨٧/١ – ٨٨، وانظر: كفاية ضعفاء السودان ١٨٢/١.
(٥) سورة الجمعة، الآية ٩.

مسجد وإمام وجماعة وخطبة، ولا يجوز السفر بعد الزوال يومها قبل الصلاة"[١].

ب- قوله - تعالى- : (**أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ**)[٢].

قال الشيخ عبد الله: "بألف للجمهور، وبدونها لحمزة[٣] والكسائي[٤]، وهما بمعنى، من المس وهو الجس باليد، وكذا بباقي البشرة، إن قصد اللذة أو وجدها، وبنقض الوضوء مطلقًا عند الشافعي، ولا ينقض عند أبي حنيفة مطلقًا وعن ابن عباس الملامسة هي الجماع، وينقض بمس الذكر وإن كان بلا لذة على المشهور وفاقًا للشافعي ولا ينقض عند أبي حنيفة مطلقًا، ومس الدبر لا ينقض خلافًا للشافعي وكذلك مس ذكر الصبي والبهيمة، وفي مس المرأة فرجها النقض مطلقًا وفاقًا للشافعي وعدمه مطلقًا وفاقًا لأبي حنيفة أو إن ألطفت وإلا فلا..."[٥].

قال - تعالى- : ﴿**وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ**﴾[٦].

---

(١) ضياء التأويل ١٩٩/٤ وانظر: كفاية ضعفاء السودان٦٣٦/٢.

(٢) سورة النساء، من الآية: ٤٣.

(٣) هو: حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل التيمي الكوفي، أبو عمارة. مقرئ، محدث، فرضي. حدث عن عدي بن ثابت، وعمرو بن مرة وغيرهما. حدث عنه: الثوري وشريك وجرير. وأخذ عنه، القراءة: الكسائي وسليم بن عيسى وغيرهما. قال عنه الذهبي: كان إمامًا قيمًا لكتاب الله، قانتًا لله، ثخين الورع، رفيع الذكر، عالمًا بالحديث والفرائض. توفي سنة (١٥٨هـ). انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٢١٦/٢)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (٩٠/٧) .

(٤) هو: علي بن حمزة بن عبدالله الأسدي، الكوفي، المعروف بالكسائي، أبو الحسن. مقرئ، لغوي، نحوي، شاعر، رأس مدرسة الكوفة النحوية، نشأ بالكوفة، وتنقل في البلدان، واستوطن بغداد، وتعلم على كبر، وأخذ عن الرؤاسي وحمزة الزيات، وسمع من سليمان بن أرقم وأبي بكر بن عياش. وتلا عليه أبو عمرو الدوري، وقتيبة بن مهران الأصبهاني، وغيرهم، توفي سنة (١٨٩هـ) من مصنفاته: المختصر في النحو، كتاب القراءات. انظر: تاريخ بغداد (٤٠٣/١١)، وغاية النهاية (٥٣٥/١)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٣١/٩) .

(٥) ضياء التأويل ١٨٤/١ وانظر:كفاية ضعفاء السودان ٣١٣/١.

(٦) سورة البقرة، الآية ١٩٦.

وقد تطرق الشيخ عبد الله بن فودي إلى ذكر المسائل المتعلقة بالحج والعمرة في هذه الآية فقال: "فيه وجوب الحج على كل مسلم حر بالغ عاقل مستطيع في العمر مرة، وأما العمرة فهي سنة عند مالك وأبي حنيفة، وفرض كالحج عند أحمد وأصح قولي الشافعي، ومما ذكره كذلك أنواع الحج قال:

١. **حج الإفراد**: أنه يحج ثم يعتمر بعد فراغه منه، وهو الأفضل عند مالك والشافعي.

٢. **حج التمتع**: أن يعتمر في شهر الحج ثم بعد الفراغ من أعمال العمرة يحرم بالحج من مكة فيجمع في ذلك العام، وهو الأفضل عند أحمد.

٣. **حج القرآن**: أن يحرم بحج وعمرة معًا أو يعتمر ثم يدخل عليها الحج قبل أن يطوف وهو الأفضل عند أبي حنيفة.

وكذلك ذكر أركان الحج التي لا يجبرها دم، وهي الإحرام من الميقات، والوقوف بعرفة، وطواف الإفاضة وسعي بين الصفا والمروة.

ومن الأمور التي تطرق ذكرها:

١- حاضر المسجد الحرام.

لقد اختلف العلماء في معنى حاضر المسجد الحرام إلى أقوال:

الأول: من هم في مسافة القصر، وهو قول الشافعي، والثاني: من دون الميقات وهو قول أبي حنيفة. والثالث: مكة وما قرب منها لذي طوى وهو قول مالك.

وسبب الخلاف: أن حاضر المسجد الحرام لا تجب عليهم بعض الأحكام في الحج: كطواف الوداع، وحج التمتع والإحرام من الميقات؛ لأن ميقاتهم بيوتهم يحرمون منها.

وقد زاد ابن العربي قولين آخرين وهما: أهل الحرم وأهل عرفة، ثم قال: "والصحيح فيه من تلزمه الجمعة فهو من حاضر المسجد الحرام"[(١)].

(١) ضياء التأويل ٧٧/١، وانظر: كفاية ضعفاء السودان ١٦٦/١ وانظر كذلك: أحكام القرآن لابن العربي ١٨٥/١.

ومن هذه المسائل كذلك قوله – تعالى– : ﴿**فَاذْكُرُواْ اللّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ**﴾[١].

قال الشيخ عبد الله: "جبل في آخر المزدلفة يقال له "قزح" وفي الحديث" أن عبد الله بن عمر كان يقدم ضعفة أهله، فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بالليل فيذكرون الله ما بدا لهم، ثم يدفعون قبل أن يقف الإمام"[٢]. وقيل: المشعر الحرام هو ما بين مأزمي عرفة ووادي محسر، والأول أصح"[٣] والقزح هو القرن الذي يقف عنده الإمام بالمزدلفة[٤]. فقد ذكر خلاف العلماء في معنى "أيام معلومات" في قوله – تعالى– : ﴿**وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أيامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ**﴾[٥].

قال الشيخ عبد الله بن فودي: "لقد اختلف العلماء فيها فعند مالك هي يوم النحر واليومان بعده، رواه ابن القاسم عنه أو عشرة أيام من ذي الحجة وهو قول الشافعي"[٦]. وسبب الخلاف أن أيام التشريق لها علاقة ببعض أعمال الحج وهي رمي الجمار الثلاثة وهو واجب للمتعجل ينتهي منها في يومين ولمن تأخر في ثلاثة أيام، وفيها أيضًا الأضاحي والهدي للحاج.

٢– الاختلاف في وجوب السعي

قال – تعالى– ﴿**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ**

(١) سورة البقرة، الآية ١٩٨.
(٢) أخرجه مسلم، كتاب: الحج، باب: استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهم، ص ٨٩٤، وأخرجه البخاري، كتاب: الحج من يصلي الفجر، ص ١٣٢.
(٣) ضياء التأويل ٧٧/١ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ١٧٠/١.
(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ٥٨/٤.
(٥) سورة الحج، الآية ٢٨.
(٦) انظر: ضياء التأويل ٨٩/٣ .

جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[١].

قال الشيخ عبد الله: "إن السعي بينهما مشروع في الحج والعمرة بالإجماع، واختلف في الوجوب، فعن مالك والشافعي: أنه ركن لا يجزئ تاركه إلا العود إليه، لحديث "اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي"[٢] وقال ﷺ: "نبدأ بما بدأ الله به"[٣]. وعن أحمد: أنه سنة؛ لقوله – تعالى– : ﴿**فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾ المفهوم للتخيير، وهو ضعيف لأن نفي الجناح يدل على الجواز الداخل في معنى الوجوب، فلا يدفعه ولأنه ذكر سببًا وهو أن الآية نـــزلت لما كره المسلمون الطواف بينهما؛ لأن أهل الجاهلية كانوا يطوفون بهما وعليهما صنمان يمسحونهما كما جاء في حديث عائشة "... **إنما كان ذاك أن الأنصار كانوا يهلون في الجاهلية لصنمين على شط البحر، يقال لهما إساف ونائلة، ثم يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة، ثم يحلقون، فأنـــزل الله ﷻ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللّه﴾**[٤].

ونجد ابن فودي– هنا – يتعرض لذكر الآراء المخالفة لمذهب المالكية، ويرد عليها ويفندها.

يحرص الشيخ ابن فودي على ذكر مذاهب السلف والأئمة الأربعة في المسائل الفقهية التي يتعرض لاستنباطها من ال. أي: ة: قال – تعالى–: ﴿**يَا أيهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾[٥].

ذكر الشيخ عبد الله مفطرات الصوم منها: إذا وصل الماء إلى الحلق عند المضمضة

(١) سورة البقرة، الآية ١٥٨.

(٢) أخرجه الدار قطني في سننه، كتاب: الحج، باب: المواقيت، (٣/٢٩٠) رقم ٢٥٨٣، أحمد في مسنده ٤٢٢/٦، وصححه الألباني في إرواء الغليل(٤/ ٢٦٨).

(٣) والحديث أخرجه مسلم كتاب: الحج باب: أن السعي بين الصفا والمروة، ص ٨٨٩.

(٤) ضياء التأويل ٥٩/١ – ٦٠ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ١٤٨/١ .

(٥) سورة البقرة، الآية ١٨٢.

خطأ أو الاستنشاق ففيه قولان، الأول: أنه يفطر الصوم، والثاني: غير مفطر، والقول الصحيح في المسألة: أنه غير مفطر؛ لما روي عن النبي ﷺ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله عن القبلة للصائم؟ فقال النبي ﷺ: "**أرأيت لو تمضمضت من إناء وأنت صائم؟ قلت: "لا بأس". قال: "فمه"** وفي هذا الحديث شبه رسول الله ﷺ المقبل بالذي يتمضمض في الوضوء وهو صائم .أي: إذا كان ذلك لا يفطر هكذا هذا أيضًا، وهو قول الأوزاعي[١] وإسحاق[٢] والشافعي في أحد قوليه، وقال مالك وأبو حنيفة: يفطر، والحدث بخلاف قولهما[٣]. ومن هذه المفطرات: الكحل، وفيه قولان أيضًا، الأول: إذا وصل إلى الحلق أفطر وهو قول أحمد ومالك، والقول الثاني: لم يفطر وهو قول أبي حنيفة والشافعي.

والمفطر الثالث: الإنـــزال، قال: وأما الإنـــزال بقبلة أو مباشرة ففيه القضاء إجماعًا والكفارة وفاقًا لابن حنبل وخلافًا للشافعي والحنفي[٤].

قال الإمام الشافعي: "وإنما قلنا لا ينقض صومه؛ لأن القبلة لو كانت تنقض صومه لم يقبل رسول الله ﷺ و لم يرخص ابن عباس وغيره فيها، كما لا يرخصون فيما يفطر،

(١) هو: عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي الدمشقي، أبو عمرو، محدث، حافظ، فقيـــه، مجتهـــد مطلق، صاحب مذهب. ولد ببغداد سنة (٨٨هـــ)، وأقام بدمشق، ثم تحول إلى بيروت، فسكنها مرابطًـــا إلى أن توفي بها سنة (١٥٧هـــ) من مصنفاته: كتاب السنن في الفقه، المسائل في الفقه. لترجمته انظر: سير أعلام النبلاء (١٠٧/٧)، ومعجم المؤلفين (١٦٣/٥) .

(٢) هو: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد التميمي الحنظلي المروزي، أبو يعقوب، محدث، حافظ. فقيه. ولـــد سنة (١٦١هـــ)، وسمع الحديث من الفضيل بن عياض وسفيان بن عيينة وغيرهما. حدث عنه: محمد بـــن يحيى الذهلي، والبخاري، ومسلم وغيرهم. انظر: تـــاريخ بغـــداد (٣٤٥/٦)، وســـير أعـــلام النـــبلاء (٣٥٨/١١).

(٣) انظر: المغني لابن قدامة ٣٥٦/٢، والحديث أخرجه أبو داود كتاب: الصيام، باب: القبلـــة للـــصائم ٧٧٨/٢.

(٤) انظر: ضياء التأويل للشيخ عبد الله بن فودي ٦٨/١ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ١٦٢/١.

ولا ينظرون في ذلك إلى شهوة فعلها الصائم لها ولا غير شهوة"[١].

وكذلك من أنـــزل بنظر أو فكر، فإن استدام فعليه القضاء والكفارة خلافًا للشافعي والحنفية في الكفارة، وإن لم يستدم فالقضاء خاصة، وأما بمباشرة أو قبلة أو استدامة نظر أو فكر ففيه القضاء وفاقًا لابن حنبل وخلافًا للشافعية والحنفية، وإن لم يستدم النظر والفكر فلا شيء عليه"[٢].

ومن أحكام الصيام كذلك التي ذكرها عبد الله: أنه لا يجب الصوم على المجنون ولا الكافر، والمجنون يجب عليه القضاء إذا أفاق في المشهور من مذهب مالك، وقيل: لا يجب، وقال الشافعي وأبو حنيفة: إنه لا يجب مطلقًا. وكذلك على المسافر القضاء إذا لم يصم وإذا صام أثناء السفر صح صومه خلافًا للظاهرية[٣].

وأحيانا يقتصر على ذكر المذاهب الأربعة فقط:

معنى قوله : ﴿وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾[٤].

قال الشيخ عبد الله: "وفي الآية دليل على أن الاعتكاف لا يكون إلا في مسجد ولا يختص بمسجد دون مسجد وأن الوطء يحرم فيه، ويفسده؛ لأن النهي يوجب الفساد إلا فيما استثناه الدليل. ومن نذر اعتكاف شهر بعينه لزمه متواليًا فإن أخل بيوم قضى ما فاته، وقال أحمد يلزمه الاستئناف؛ ولو باشر امرأته فيما دون الفرج بطل اعتكافه أنـــزل أو لا عند مالك وأبي حنيفة خلافًا للشافعي وأحمد في عدم الإنـــزال، ولا يخرج من معتكفه إلا لحاجة الإنسان وغسل جنابة"[٥].

(١) الأم للإمام الشافعي ١٣٢/٢، ط: دار الكتب العلمية ١٤١٣هـــ/ ١٩٩٣م.
(٢) انظر: ضياء التأويل للشيخ عبد الله بن فودي ٦٨/١، وانظر كذلك المغني ٣٦٣/٤.
(٣) انظر: ضياء التأويل ٦٩/١ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ١٥٩/١.
(٤) سورة البقرة، الآية ١٨٧.
(٥) ضياء التأويل للشيخ عبد الله بن فودي ٧١/١ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ١٦٣/١.

يحرص على ذكر سبب النـــزول، خاصة إذا كان له صلة بالاستنباط الفقهي من الآية:

قال – تعالى– : ﴿**يَا أيهَا النَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلاَلًا طَيِّبًا وَلاَ تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ**﴾[١].

قال الشيخ عبد الله بن فودي: «نـــزلت فيمن حرم السوائب ونحوها، وقيل: نـــزلت في قوم حرموا على أنفسهم رفيع الأطعمة والملابس»[٢].

قوله – تعالى– : ﴿**الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ...**﴾[٣]. والآية هذه تدل على أنه لا جناح أن تفدي المرأة نفسها بالمال ليطلقها زوجها وكذلك لا حرج على الزوج في أخذه.

قال الشيخ عبد الله بن فودي: والآية نـــزلت في امرأة ثابت بن قيس لما قالت: ما أعتب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام فقال رسول الله ﷺ: "**أتردين عليه حديقته؟** قالت: نعم، قال رسول الله: «**أقبل الحديقة وطلقها تطليقة**»[٤].

قوله – تعالى– : ﴿**لِّلَّهِ ما فِي السَّمَاوات وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**﴾[٥].

---

(١) سورة البقرة، الآية ١٦٨.
(٢) ضياء التأويل للشيخ عبد الله بن فودي ٦٢/١ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ١٥٢/١.
(٣) سورة البقرة، الآية ٢٢٩.
(٤) ضياء التأويل للشيخ ٩١/١، والحديث أخرجه البخاري كتاب: الطلاق باب: الخلع وكيف الطـــلاق فيه، ص ٤٥٦.
(٥) سورة البقرة، الآية ٢٨٤.

قال الشيخ عبد الله بن فودي: لما نـــزلت هذه الآية اشتدت على الصحابة فشكوا إلى رسول الله ﷺ قال: "**أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا وأطعنا**" فلما قالوا ذلك وآمنوا به نـــزل: ﴿**آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنـــزلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ**﴾(١).

قوله – تعالى– : ﴿**لاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ فَلاَ تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾(٢).

قال الشيخ عبد الله: "والآية نـــزلت في قوم يتخلفون عن الغزو ثم يعتذرون بأنهم رأوا المصلحة في التخلف ويستحمدون به، وروى أنه – عليه السلام – سأل اليهود عن شيء مما في التوراة فأخبروه بخلاف ما كان فيها ورأوه أنهم قد صدقوا وفرحوا بما فعلوا فنـــزلت، وقيل نـــزلت في المنافقين فإنهم يفرحون بمنافقتهم ويستحمدون إلى المؤمنين بالأيمان الذي لم يفعلوه على الحقيقة".

وقد رجح الشيخ عبد الله بن فودي من القولين القول الذي قيل: إنها نـــزلت في قوم تخلفوا عن الجهاد، والثاني: أنها نـــزلت في اليهود بسبب كذبهم على رسول الله(٣).

كما أن الشيخ ابن فودي يعتمد أحيانًا على أسباب النـــزول للترجيح بين الأقوال: ففي قوله – تعالى– : ﴿**وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾(٤).

---

(١) ضياء التأويل ١١٣/١، وانظر: كفاية ضعفاء السودان ٢١٨/١ والحديث أخرجه مسلم في كتـــاب: الإيمان باب: بيان أن سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق ١/ ١١٥، وأحمد في مسنده ٤١٢/٢.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٨٨.

(٣) ضياء التأويل ١٥٨/١، وانظر: كفاية ضعفاء السودان ٢٨٤/١ والحديث أخرجه البخاري في الكتاب التفسير باب ﴿لاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَواْ﴾، ص ٣٧٦.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ٥٢.

قال الشيخ عبد الله، روى مسلم عن سعد بن أبي وقاص قال: كنا مع النبي ﷺ ستة نفر فقال المشركون للنبي ﷺ : اطرد هؤلاء لا يجترؤون علينا. قال وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل، وبلال، ورجلان لست أسميهما، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع، فحدث نفسه، فأنـــزل الله ﷻ: **﴿وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾**(١).

قال الشيخ عبد الله بن فودي: قلت "وأما ذكر سلمان فيهم فضعيف، لأن إسلامه كان بالمدينة وسورة الأنعام مكية.."(٢).

قوله – تعالى– : **﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُم بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ﴾**(٣).

قال الشيخ عبد الله بن فودي: "والآية نـــزلت في دعاء الرجل على نفسه أو ولده أو أهله أو ماله بما يكره أن يستجاب له فيه كقوله لأهله وولده عند الغضب لعنكم الله لا بارك الله فيكم. وقيل في قول الكفار: **﴿إِن كَانَ هَـــذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾**(٤): ويدل على صحة هذا القول. أي: قولهم: **﴿ائْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا﴾**(٥) ويدل على صحة القول الثاني: قوله – تعالى– : **﴿فَنَذَرُ الَّذِينَ لاَ يَرْجُونَ لِقَاءنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾**(٦).

قوله – تعالى– : **﴿أَلا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُواْ مِنْهُ أَلا حِينَ يَسْتَغْشُونَ**

(١) أخرجه مسلم كتاب فضائل الصحابة باب: فى فضل سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه ح ٦٣٩٣.
(٢) ضياء التأويل للشيخ عبد الله بن فودي ٢٧٥/١.
(٣) سورة يونس، الآية ١١.
(٤) سورة الأنفال، الآية ٣٢.
(٥) سورة الأعراف، الآية ٧٧.
(٦) ضياء التأويل ١٠٧/٢ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ٥٩٧/١.

ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾[١].

قال الشيخ عبد الله: "وقال السيوطي الآية نـــزلت كما في البخاري عن ابن عباس فيمن كان يستحيي أن يتخلى أو يجامع فيفضي إلى السماء[٢]، وقيل: في المنافقين، وفي الجواهر قيل: إن هذه الآية نـــزلت في الكفار الذين كانوا إذا لقيهم النبي ﷺ تطامنوا وثنوا صدورهم كالمستتر وردوا إليه ظهورهم وغشوا وجوههم بثيابهم تباعدا منه وكراهية للقائه، وهم يظنون أن ذلك يخفى عليه أو عن الله ﷻ ثم قال: "وضعف بعضهم نـــزولها في المنافقين بكون السورة مكية"[٣].

ويلاحظ أن ابن فودي رضي بهذا التضعيف ثم ذكره لروأية البخاري يدل على: أنه رجح الروأية الصحيحة على الضعيفة.

وعلى الرغم من حرص الشيخ على انتقاء المرويات الصحيحة في تفسيره، فإنه كان أحيانا يذكر مرويات غير صحيحة في أسباب النـــزول:

قوله – تعالى– : **﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ * فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُواْ بِهِ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾**[٤].

قال الشيخ عبد الله بن فودي: هو ثعلبة بن حاطب سأل النبي ﷺ وقال: "ادع الله أن يرزقني مالاً، فقال ﷺ: يا ثعلبة قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه، فقال: **والذي بعثك بالحق لئن رزقني الله مالاً، لأعطين كل ذي حق حقه، فدعا له فاتخذ غنمًا** فنمت كما ينمو الدود، حتى ضاقت بها المدينة فنـــزل واديًا وانقطع عن الجماعة ثم عن الجمعة، فسأل عنه رسول الله، فقيل: كثر ماله حتى لا يسعه واد فقال: يا ويح

(١) سورة هود، الآية ٥.
(٢) أخرجه البخاري، كتاب: التفسير، باب: ﴿ألا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ﴾، ص ٣٨٨ – ٣٨٩.
(٣) ضياء التأويل للشيخ عبد الله بن فودي ١٢٩/٢. وانظر الجواهر الحسان لعبد الرحمن الثعالبي ٢٧٢/٣.
(٤) سورة التوبة، الآية ٧٥ – ٧٦.

ثعلبة، فبعث مصدقين لأخذ الصدقات فاستقبلهما الناس بصدقاتهم ومرّا بثعلبة وأقرئاه الكتاب الذي فيه الفرائض، فقال: ما هذه إلا جزية، ما هذه إلا أخت الجزية، فارجعا حتى أرى رأيي فنـــزلت: ﴿**فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُواْ بِهِ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ**﴾[١].

فجاء بعد ذلك إلى النبي ﷺ بزكاته فقال: إن الله منعني أن أقبل منك، فجعل يحثو التراب على رأسه، ثم جاء بها إلى أبي بكر فلم يقبلها، ثم إلى عمر فلم يقبلها، ثم إلى عثمان فلم يقبلها، ومات في زمانه و لم يقبل زكاته"[٢].

النسخ عند ابن فودي:

لم يخالف الشيخ ابن فودي – رحمه الله – في أن النسخ جائز وواقع في القرآن، حيث إنه اهتم في تفسيره بذكر الناسخ والمنسوخ، وعرض اختلاف المفسرين في قضأيا النسخ. ومن ذلك:

ما ذكره في تفسيره لقوله – تعالى– : ﴿**مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللّهَ عَلَىَ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**﴾[٣]. قال ابن فودي: "والآية دلت على جواز النسخ وهو رفع الحكم الشرعي بحكم شرعي آخر، وعلى جواز تأخير الإنـــزال؛ إذ الأصل اختصاص "أن" وما تضمن معناها بالأمور المحتملة؛ وذلك لأن الأحكام شرعت والآيات نـــزلت لمصالح العباد فضلًا من الله وهي تختلف باختلاف الأعصار والأشخاص كأسباب المعاش، فإن النافع في عصر قد يضرّ في غيره والتغير في

(١) سورة التوبة، الآية ٧٦. والقصة أخرجها الطبري في تفسيره ٤٢٥/٦، من طريق معان بن الرفاعة عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة الباهلي، وذكرها الهيثمي في مجمع الزوائـــد ٣٤/٧، وعزاها للطبراني وفي السند علي بن يزيد الإلهاني قال العراقي سنده ضعيف تخريج إحياء ١٣٢/٣. وقـــال الحافظ ابن حجر إسناده ضعيف جدًّا. تخريج الكشاف ٢٩٢/٢، وذكرها ابن كثير ٤٩٠/٢.
(٢) ضياء التأويل ٨٦/٢ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ٥٧٣/١.
(٣) سورة البقرة، الآية ١٠٦.

هذه الأحكام التي هي خطاب الله إنما هو من عوارض الأمور المتعلقة بالمعنى القائم بالذات القديم[١] لا المعنى الذي هو الخطاب[٢].

وقال أيضًا في تفسيره لقوله – تعالى– : ﴿**لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ**﴾[٣].

ولما كانت هذه الآية للإنفاق مستطردة لمناسبة افتداء الكافر حين لا ينفع عاد إلى قبائح اليهود المنكرين للنسخ القائلين للنبي ﷺ تزعم أنك على ملة إبراهيم وكان لا يأكل لحوم الإبل ولا يشرب ألبانها فأكذبهم بقوله: ﴿**كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ**﴾[٤]. إن هذه الآية ذكرت بعد الآيات السابقة التي تحدثت عن فداء الكافر بنفسه من العذاب يوم القيامة.

وهاتان الآيتان دليل واضح على موقف الشيخ عبد الله بن فودي في القول بالنسخ في القرآن.

قوله – تعالى– : ﴿**وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ**﴾[٥].

والشيخ عبد الله بن فودي يرى أن هذه الآية منسوخة بآية "براءة" وهي قوله – تعالى– : ﴿**بَرَاءةٌ مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ**﴾[٦] وبقوله – تعالى– : ﴿**وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً**﴾[٧][٨].

---

(١) تسمية الله بالقديم لم يأت بها الشرع لا في كتاب ولا سنة وإنما عرف ذلك عند المتكلمين.
(٢) انظر ضياء التأويل للشيخ عبد الله بن فودي ٤٦/١.
(٣) سورة آل عمران، الآية ٩٢.
(٤) ضياء التأويل للشيخ عبد الله بن فودي ١٣٣/١ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ٢٥١/١.
(٥) سورة البقرة، الآية ١٩٠.
(٦) سورة التوبة، الآية ١.
(٧) سورة التوبة، الآية ٣٦.
(٨) ضياء التأويل ٧٢/١ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ١٦٤/١.

١. - قوله - تعالى- : ﴿**وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ**﴾(١).

قال الشيخ عبد الله: "آتوهم من الميراث وهو السدس على الأول وكان الآخر على ذلك في ابتداء الإسلام حتى نسخ بقوله - تعالى- : ﴿**وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ**﴾ نسخت أيضًا بحديث البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما- "وقد ذهب الميراث يوصى له"(٢).

قوله - تعالى- : ﴿**انْفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالاً**﴾(٣).

قال: والآية منسوخة على الصحيح بآية ﴿**لَّيْسَ عَلَى الضُّعَفَاء وَلاَ عَلَى الْمَرْضَى**﴾(٤).

يرى الشيخ عبد الله بن فودي جواز نسخ القرآن بالسنة، وقد ذكر في تفسيره لقول الله ﷻ: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ**﴾(٥).

قال: "وهذا منسوخ بأية الميراث وبحديث رواه الترمذي عن عمرو بن خارجة أن النبي ﷺ خطب على ناقته وأنا تحت جرانها وهي تقصع بجرانها وإن لعابها يسيل بين كتفي فسمعته يقول: "إن الله ﷻ أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث..."(٦).

وقال هذا حديث حسن صحيح.

---

(١) سورة النساء، الآية ٣٣.
(٢) سورة الأنفال، الآية ٧٥. وسورة الأحزاب، الآية ٦، والحديث أخرجه البخاري ،كتاب: التفسير ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ ص ٣٧٧، وكتاب الكفالة، باب: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ص ١٧٨.
(٣) سورة التوبة، من الآية ٤١.
(٤) سورة التوبة،من الآية ٩١.
(٥) سورة البقرة، الآية ١٨٠.
(٦) أخرجه الترمذي، في أبواب الوصايا: باب: ما جاء لا وصية لوارث، ص ١٨٦٤.

قال الشيخ عبد الله بن فودي: "ولم ينسخ مفهومها من عدم وجوب الوصية للأجانب بل هو مستحب يخرج من الثلث وأما ما يجب على المكلف بيانه: كدين أو شيء يتوقع تلفه إن مات فيلزمه المبادرة إلى كتبه ووصيته"(١).

ويرى الشيخ ابن فودي أيضًا جواز: نسخ السنة بالقرآن، ومن ذلك:

منهج الشيخ عبد الله بن فودي: أنه يرى جواز نسخ السنة بالقرآن ومثال ذلك ما جاء في تفسيره لقوله – تعالى–: **﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ...﴾**(٢).

قال الشيخ عبد الله: "نـــزل نسخًا لما كان في صدر الإسلام من تحريمه وتحريم الأكل والشرب بعد العشاء أو النوم، وفيه دليل على جواز نسخ السنة بالقرآن"(٣).

والقصة ذكرها البخاري عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء ﷺ: "لما نـــزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم فأنـــزل – تعالى– : **﴿عَلِمَ اللّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾**(٤).

ومثال ثان: ما جاء في قوله – تعالى– : **﴿إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أيديهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ...﴾**(٥).

قال الشيخ عبد الله: "قيل الآية ناسخة لفعله – عليه السلام – بقصر حدهم على قوله: **﴿أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ﴾** في قصة عرينة وعكل(٦)، عن أنس بن مالك ﷺ: أن

(١) ضياء التأويل ٦٧/١ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ١٥٨/١.
(٢) سورة البقرة، من ،الآية ١٨٧.
(٣) ضياء التأويل ٧٠/١ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ١٦١/١.
(٤) صحيح البخاري، كتاب: التفسير باب: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَآئِكُمْ﴾، ص ٣٧٠.
(٥) سورة المائدة، الآية ٣٣.
(٦) ضياء التأويل ٢٣٦/١ وانظر: كفاية ضعفاء السودان ٣٧٩/١.

رهطًا من عكل ثمانية قدموا على النبي ﷺ فاجتووا المدينة فقالوا يا رسول الله أبغنا رسلاً. فقال **"ما أجد لكم إلا أن تلحقوا بالذود"** فانطلقوا فشربوا من أبوالها وألبانها حتى صحوا وسمنوا، وقتلوا الراعي واستاقوا الذود، وكفروا بعد إسلامهم، فأتى الصريخ النبي ﷺ فبعث الطلب فما ترجل النهار حتى أتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم، ثم أمر بمسامير فأحميت فكحلهم بها وطرحهم بالحرّة يستقون فما يسقون حتى ماتوا. قال أبو قلابة: قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله ﷺ وسعوا في الأرض فسادًا[١].

و لم يكن الشيخ ابن فودي في قضأيا النسخ مجرد مقلد للمفسرين قبله، بل إنه أحيانًا كان يزيف بعض الأقوال وينقدها، ومن ذلك:

قوله – تعالى– : ﴿**وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا**﴾[٢].

وقال الشيخ عبد الله: "ومن حمله على الأمر بالكف عنهم جعله منسوخًا بآية السيف وليس بقوي، بل المراد ترك مخالطتهم وموالاتهم لا ترك الإنذار والتخويف ويدل عليه قوله: ﴿**وَذَكِّرْ بِهِ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ...**﴾[٣].

أشار الشيخ عبد الله بن فودي إلى اختلاف المفسرين في نسخ هذه الآية فقال: قال قتادة[٤]: "نسخ ذلك وما جرى مجراه بالقتال، وقال مجاهد إنما هي للتهديد والوعيد،

---

(١) صحيح البخاري، كتاب: الوضوء، باب: أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها (٩٢/١)، حديث رقم (٢٣١). ومسلم في صحيحه، كتاب: القسامة، باب: حكم المحاربين والمرتدين (١٢٩٧/٣)، حديث رقم (١٦٧١) .

(٢) سورة الأنعام، الآية ٧٠.

(٣) ضياء التأويل للشيخ عبد الله بن فودي ٢٨٠/١.

(٤) هو: قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي البصري، أبو الخطاب، مفسر، حافظ، ولد سنة (٦١هـ) . قال الإمام أحمد: قتادة أحفظ أهل البصرة. وكان مع علمه بالحديث رأسًا في العربية ومفردات اللغة، وأيام العرب والنسب. قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت. توفي بالطاعون سنة (١١٨هـ) . انظر: تقريب التهذيب رقم (٥٥٣٥)، والأعلام (١٨٩/٥) .

فهي كقوله – تعالى– : ﴿**ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا**﴾[١] وليس فيها نسخ؛ لأنها متضمنة جزاءً وهو التهديد[٢].

قوله – تعالى– : ﴿**وَمَا قَدَرُواْ اللّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُواْ مَا أَنزلَ اللّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ**﴾[٣].

قال الشيخ عبد الله بن فودي: "فلا نسخ فيه بآية السيف على الأصح ولما أمره بالجواب والرد عليهم بإنزال التوراة أجاب في إنزال القرآن بنفسه مسندًا له إلى ضمير الجمع الدال على عظم المنزل وإجلالًا للقرآن بقوله: ﴿**وَهَـذَا كِتَابٌ أَنزلْنَاهُ مُبَارَكٌ...**﴾[٤][٥].

ذكر ذلك ردًّا على قول ابن عطية[٦] "أن الآية منسوخة بآية القتال إن تؤولت موادعة، وقد يحتمل ألا يدخلها النسخ إذا جعلت تتضمن تهديدًا ووعيدًا مجردًا من موادعة"[٧].

سابعًا: قوله – تعالى– : ﴿**وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ...**﴾[٨].

---

(١) سورة المدثر، الآية ١١.

(٢) انظر الجامع البيان للطبري ٢٢٨/٥، وانظر المحرر الوجيز لابن عطية ٣٠٥/٢.

(٣) سورة الأنعام، الآية ٩١.

(٤) السورة الأنعام، من الآية ٩٢.

(٥) ضياء التأويل ٥١/٢ .

(٦) هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عبد الرؤوف بن عبد الله بن عطية المحاربي، الغرناطي، المالكي، أبومحمد. عالم مشارك في الفقه والحديث والتفسير والنحو واللغة والأدب، قرأ الأدب على أبي الكرم بن فاخر، ولازمه نحوًا من عشرين سنة، وأخذ أيضا عن والده وأبي علي الغساني الحافظ، ومحمد بن الفرج الطلاعي، وأبي الحسين يحيى بن البياز، وخلق سواهم وولي القضاء بمدينة المرية، ورحل إلى المشرق. من مؤلفاته: المحرر الوجيز في التفسير، وبرنامج ضمنه مروياته وأسماء شيوخه. انظر: ابن فرحون: الديباج المذهب (ص ١٧٤)،: سير أعلام النبلاء (١٣٣/٢٠)، وتاريخ الإسلام (٧٣/٣٧) .

(٧) انظر المحرر الوجيز ٢٨٣/٥.

(٨) سورة الأنفال، من الآية ٦١.

قال الشيخ عبد الله بن فودي: "والآية محكمة؛ لأنها نـزلت في الحديبية؛ لأن النسخ لا يثبت إلا بنص صريح عن الشارع و لم يثبت"[(١)] وكان الشيخ يرد على بعض العلماء الذين قالوا بأن هذه الآية منسوخة بآية السيف؛ ولأن هذه الآية تتحدث عن المهادنة والمسالمة وهذا الحكم جار. هذا القول ذهب إليه ابن عباس وعكرمة وقتادة والحسن[(٢)]، وعطاء الخراساني[(٣)] بأن هذه الآية نسخت بآية "البراءة" قوله – تعالى– : ﴿**قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ**﴾ هذه الآية فيها الأمر بقتالهم إن أمكن ذلك وأما إذا كان العدو كثيفًا فإنه تجوز المهادنة كما دلت عليه الآية ﴿**وَإِن جَنَحُوا**﴾ وقد فعل ذلك رسول الله ﷺ يوم الحديبية[(٤)].

* * *

(١) ضياء التأويل للشيخ عبد الله بن فودي ٦١/٢.

(٢) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، البصري الأنصاري مولاهم، تابعي، فقيه، محدث، مفسر، زاهد، ناسك. ولد بالمدينة سنة (٢١هـ) وشب في كنف علي بن أبي طالب، واستوطن البصرة، وروى عن جندب ابن عبدالله وأنس ومعقل بن يسار وأبي بكرة وغيرهم، وروى عنه أيوب وحميد ويونس وقتادة ومطر الوراق وخلائق، قال ابن سعد: كان عالما جامعا رفيعا ثقة مأمونا عابدا ناسكا كثير العلم فصيحا جميلا وسيما. توفي بالبصرة سنة (١١٠هـ) . انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (٥٨٨/٢٣)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح بن العماد(٤٨/٢) .

(٣) هو عطاء بن أبي مسلم مولى المهلب بن أبي صفرة أبو أيوب الخراساني، يروي عن أبي الدرداء ومعاذ وابن عباس مرسلا، ويروي عن يحيى بن يعمر ونافع وعكرمة. قال أحمد ويحيى والعجلي ويعقوب بن شيبة: ثقة. توفي سنة (١٣٥هـ) . انظر: ميزان الاعتدال (٩٤/٥)، وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٣٩٢)، وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي (ص٢٦٧) .

(٤) انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٢٥/٢.

الخاتمة

وبعد هذا التطواف السريع مع الإمام عبد الله بن فودي ولمحات من منهجه في التفسير يمكن أن نسجل أهم النتائج التي توصلنا إليها على النحو التالي:

١- يعد عبد الله بن محمد بن فودي - رحمه الله- من المفسرين الذين كان لهم دور بارز في إفريقيا الإسلامية لما كان له من جهود تصنيفية في فروع الشريعة المختلفة.

٢- كثرت مصنفات عبد الله بن محمد بن فودي حيث صنف في التفسير وعلوم القرآن والحديث الشريف وعلومه والفقه وأصوله وفي مجال اللغة وعلومها وفي السياسة الشرعية وفي العقيدة.

٣- يجب الاهتمام بنشر ما كتب ابن فودي مما لم يخرج للمسلمين حتى يعم نفعه وينتشر خيره لاسيما من الكتب المتقنة المحكمة والتي سيكون لها دور في تطور علوم الشريعة الإسلامية.

٤- يحرص الشيخ ابن فودي على تعريف المصطلحات الفقهية تعريفًا اصطلاحيًّا دقيقًا.

٥- يحرص الشيخ ابن فودي على ذكر أكبر قدر من المسائل التي تستنبط من الآية الواحدة بعبارات مختصرة.

٦- إذا استنبط من الآية حكما فقهيا، فإنه يذكر بقية الأحكام التي لها تعلق بالمسألة غالبًا.

٧- يحرص ابن فودي على ذكر سبب النـــزول، خاصة إذا كان له صلة بالاستنباط الفقهي من الآية.

* * *

مصادر البحث ومراجعه

١. **إحياء علوم الدين**، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، وبذيله المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج في الإحياء من الأخبار، للعراقي، مؤسسة الحلبي القاهرة، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

٢. **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، للإمام محمد بن علي الشوكاني،تـ: سامي العربي، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٣. **تاريخ الإسلام** ـ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ـ تحقيق: عمر عبد السلام تدمري ـ الأولى ـ ١٤١١هـ ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ لبنان .

٤. **أيداع النسوخ ممن أخذت من الشيوخ**، ط مكتبة نولا- زاريا- نيجيريا.

٥. **إحكام الفصول في أحكام الأصول**، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، تـ:د. عبد الله محمد. الجبوري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٦. **أحكام القرآن**، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي الأشبيلي المالكي الكتب العلمية، بيروت - ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٧. **الإحكام في أصول الأحكام**، لسيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي الآمدي، مطبعة المعارف بمصر، ١٣٣٢هـ - ١٩١٤م.

٨. **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار** - أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني تـ ٥٨٤هـ ط دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الثانية،

١٣٥٩هـ .

٩. **الأعلام**- قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين/خير الدين الزركلي، طبع دار العلم للملايين. بيروت ـ لبنان.

١٠. **الأم**، للإمام الشافعي ط: دار الكتب العلمية ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

١١. **بلغة السالك للصاوي وبهامشه الشرح الصغير للدردير**، تحقيق: أحمد محمد عثمان صبار، والدكتور حسن بشير صديق، ط. دار السودانية للكتب، الأولى (١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).

١٢. **تاريخ بغداد أو مدينة السلام**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٣. **تفسير القرآن العظيم لابن كثير**، ط. دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

١٤. **تقريب التهذيب**. للإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ). تحقيق: محمد عوامة. دار ابن حزم - بيروت. الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).

١٥. **التمهيد في أصول الفقه**، لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني الحنبلي، تـ: مفيد محمد أبو عمشة، مؤسسة الريان، بيروت، المكتبة المكية، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٦. **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الثانية (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م).

١٧. **جامع البيان عن تأويل أي القرآن**، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار

الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م.

١٨. **خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، للخزرجي: صفي الدين أحمد بن عبد الله تحقيق: محمود عبد الوهاب فايد، مطبعة الفجالة الجديدة- القاهرة.

١٩. **الديباج المذهّب في معرفة أعيان المذهب**، للعلامة القاضي برهان الدِّين إبراهيم ابن علي بن أبي القاسم ابن فرحون المالكي المدني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٠. **سنن أبو داود** (تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان، بيروت، ط:١ سنة ١٤١٩هـ).

٢١. **سنن الترمذي** (تحقيق: أحمد شاكر ، ط: ٢ ، سنة ١٣٩٨هـ، مصطفى الحلبي).

٢٢. **سنن النسائي** (دار الكتب العلمية - بيروت).

٢٣. **سير أعلام النبلاء**، للذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة- بيروت، ١٤٠١هـ.

٢٤. **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، لابن العماد: أبي الفلاح عبد الحي، الطبعة الثانية، دار السيرة- بيروت، ١٣٩٩هـ.

٢٥. **شرح الكوكب المنير**، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي المعروف بابن النجار، مطبعة السنة المحمدية ط١ ١٣٧٢هـ .

٢٦. **صحيح البخاري** (فتح الباري، مكتبة دار السلام، الرياض، ط:١ سنة١٤١٨هـ).

٢٧. **صحيح مسلم وعليه شرح النووي**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء

التراث العربي، بيروت).

٢٨. **ضياء التأويل في معاني التنـــزيل**، عبد الله بن فودي مطبعة الاستقامة، القاهرة، سنة١٩٦١م.

٢٩. **ضياء الحكام**، عبد الله بن فودي، مركز بحث تاريخ شمال نيجيريا، محفظة.

٣٠. **العدة في أصول الفقه** – محمد بن حسين الفراء أبو يعلى (ت٤٥٨هـــ)، تحقيق: أحمد بن علي سير المباركي، طبع مؤسسة الرسالة – بيروت الأولى ١٤٠٠هـــ –١٩٨٠م.

٣١. **القاموس المحيط**، للفيروزابادي مؤسسة الرسالة ط٢ ١٤٠٧هـــ – ١٩٨٧م.

٣٢. **كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي**، عبد العزيز بن أحمد البخاري، دار الكتاب الإسلامي القاهرة .

٣٣. **كفأية ضعفاء السودان في بيان تفسير القرآن**، بتحقيق: د/ ثاني موسى أياغي، و د/ حامد إبراهيم حامد، ط دار الأمة ،كانو — نيجيريا، ٢٠٠٨م .

٣٤. **لسان العرب**– جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري المعروف بابن منظور توفى سنة ٧١١هـــ– مطبعة مصورة عن طبعة بولاق – الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٣٥. **مجمع الزوائد للهيثمي**، نور الدين الهيثمي، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٢٠هـــ .

٣٦. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لابن عطية (عبد الحق بن غالب)، تحقيق المجلس العلمي بفاس، المغرب، طبع وزارة الأوقاف، والشؤون الإسلامية، بالمغرب.

٣٧. **المحصول في علم الأصول**/ محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت٦٠٦هـــ)،

طبع دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٣٨. **المستصفى من علم الأصول**، محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: أمين محمد عبد السلام، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١ ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

٣٩. **مسند أحمد**، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني توفى سنة ٢٤٠هـ – المكتب الإسلامي ودار صادر بيروت.

٤٠. **المعتمد في أصول الفقه**، أبو الحسن محمد بن علي الطبيب البصري، ت: خليل الميس، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ .

٤١. **معجم المؤلفين**، تراجم مصنفي الكتب العربية. تأليف: عمر رضا كحالة (ت١٤٠٧هـ) مؤسسة الرسالة – بيروت. الطبعة الأولى (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).

٤٢. **المغني**، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، دار إحياء التراث العربي.

٤٣. **الموافقات**. الشاطبي. تحقيق: عبد الله دراز. دار المعرفة: بيروت. ١٩٩٤.

٤٤. **ميزان الاعتدال**، للذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٨٢هـ.

٤٥. **النهاية في غريب الحديث والأثر**، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، ت: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٤٦. **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان تحقيق: إحسان عباس، ط: دار صادر – بيروت.

* * *